تعلم أن حيضها كان يكون في كل شهر أو لا تعلم ذلك وكل وجه على وجهين أما إن كانت تعلم أن ابتداء حيضها بالليل أو بالنهار أولا تعلم ذلك .

فأما الفصل الأول وهو ما إذا كان دورها في كل شهر فإن علمت أن ابتداء حيضها كان يكون بالليل فعليها أن تصوم تسعين يوما لأن الواجب عليها صوم ستين يوما متتابعة فمن كل ثلاثين يتيقن بجواز صومها في عشرين فإذا صامت تسعين يوما تيقنت بجواز صومها في ستين يوما فتسقط به الكفارة عنها وإن علمت أن ابتداء حيضها كان يكون بالنهار فعليها أن تصوم مائة يوم وأربعة أيام لجواز أن يكون ابتداء صومها يوافق ابتداء حيضها فلا يجزئها في أحد عشر يوما ثم يجزئها في تسعة عشر يوما ثم لا يجزئها في أحد عشر ثم يجزئها في تسعة عشر ثم في الشهر الثالث كذلك فيبلغ العدد تسعين يوما وإنما جاز صومها منه في سبعة وخمسين ثم لا يجزئها في أحد عشر ثم يجزئها في ثلاثة تتمة ستين فبلغ عدد الجملة مائة يوم وأربعة أيام فلهذا صامت هذا المقدار .

وإن كانت لا تدري أن حيضها كان يكون بالليل أو بالنهار فعلى قول أكثر مشايخنا رحمهم ا تعالى تصوم تسعين يوما .

وعلى ما ذكره الفقيه أبو جعفر رحمه ا تعالى تأخذ بأحوط الوجهين فتصوم مائة وأربعة أيام .

وأما الفصل الثاني وهو ما إذا كانت لا تدري أن دورها في كم يكون فإن علمت أن ابتداء حيضها كان يكون بالليل فعليها أن تصوم مائة يوم لأن من كل خمسة وعشرين يتيقن بجواز صومها في خمسة عشر بأن كان حيضها عشرة وطهرها خمسة عشر فإذا صامت مائة يوم جاز صومها في ستين يوما بيقين فتسقط عنها الكفارة به .

وإن كانت تعلم أن ابتداء حيضها كان يكون بالنهار فعليها أن تصوم مائة وخمسة عشر يوما لأن من الجائز أن يوافق ابتداء الصوم ابتداء الحيض فلا يجزئها في أحد عشر ثم يجزئها في أربعة عشر ثم لا يجزئها في أحد عشر ثم يجزئها في أربعة عشر فيبلغ العدد مائة وإنما جاز صومها في ستة وخمسين يوما ثم لا يجزئها في أحد عشر يوما ثم يجزئها في أربعة من أربعة عشر يوما تتمة ستين فبلغ مائة وخمسة وعشرين وإنما جاز صومها فيه في ستين يوما .

وإن كانت لا تدري كيف كان ابتداء حيضها فهو على الاختلاف الذي بينا ولو وجب عليها صوم ثلاثة أيام في كفارة يمين فإن كانت تعلم أن ابتداء حيضها كان يكون بالليل فعليها أن تصوم خمسة عشر يوما لأنه إن وافق ابتداء صومها ابتداء الحيض لم يجزئها في عشرة ثم

يجزئها في ثلاثة بعدها وذلك ثلاثة عشر .

فإن كانت حين افتتحت الصوم بقي من طهرها يوم أو يومان جاز